

محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية (الرابع عشر) للعام المالي ٢٠٢٥م					
اليوم	الثلاثاء	التاريخ	١٤٤٧/٠٣/٠٣ هـ	الموافق	٢٠٢٥/٠٨/٢٦ م

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإنه في اليوم والتاريخ أعلاه وفي تمام الساعة (٠٤:١٥) الرابعة والرابع عصراً انعقدت الجمعية العمومية العادية للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالرياض وذلك -عن بعد-، بناءً على الدعوة الموجهة من مجلس الإدارة إلى أعضاء الجمعية العمومية برئاسة رئيس مجلس إدارة الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالرياض، وقد حضر الاجتماع أعضاء الجمعية العمومية البالغ عددهم (٤١) واحد وأربعين عضواً، وذلك بنسبة (٦٩%) تسعة وستين في المائة من إجمالي الأعضاء البالغ عددهم وقت انعقاد الجمعية (٦٠) ستين عضواً.

واستهل رئيس مجلس إدارة الجمعية بكلمة رحب فيها بالحضور وأعلن عن بلوغ النصاب القانوني اللازم لانعقاد الجمعية، ثم تم عرض الموضوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية للتصويت عليها، وقد أستثني من المشاركة في التصويت عدد (٦) ستة من الأعضاء الذي يعملون في الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالرياض، وذلك وفق ما ورد من تعديل على الفقرة (٧) في المادة التاسعة عشرة من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية (إذا كان عضو الجمعية موظفاً في الجمعية أو متعاقداً معها فلا يحق له التصويت في الجمعية العمومية).

وقد جاءت القرارات على النحو التالي:

أولاً: الموافقة بالإجماع من قبل جميع الأعضاء المشاركين في التصويت، وعددهم (٣٢) اثنين وثلاثين صوتاً على تفويض رئيس مجلس الإدارة بما ورد في اللائحة الأساسية للجمعية في الفقرة (ب) من المادة الأربعين والمتعلقة باختصاصات رئيس مجلس الإدارة، والتي نصت على: (تمثيل الجمعية أمام الجهات الحكومية والخاصة والأهلية كافة في حدود صلاحيات مجلس الإدارة بعد أخذ تفويض من الجمعية العمومية، ومن ذلك الترافع أمام الجهات القضائية وشبه القضائية وهيئات التحكيم بالمرافعة والمدافعة وله حق الإنكار والإقرار وطلب اليمين وردّها والصلح والتنازل والاتفاق على التحكيم وتعيين المحكمين، وله تفويض ذلك لمن يراه من أعضاء المجلس أو غيرهم، والتعاقد مع المحامين وتوكيلهم في تلك الصلاحيات).

ثانياً: الموافقة بالأغلبية من قبل جميع الأعضاء المشاركين في التصويت، وعددهم (٣١) واحد وثلاثين صوتاً على تفويض مجلس الإدارة بما ورد في اللائحة الأساسية للجمعية في الفقرة (٨) من المادة الثامنة عشر والمتعلقة باختصاصات الجمعية العمومية والتي نصت على: (الموافقة على التصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع أو التنازل وتفويض مجلس الإدارة في ذلك).

ثالثاً: الموافقة بالإجماع من قبل جميع الأعضاء المشاركين في التصويت، وعددهم (٣٢) اثنين وثلاثين صوتاً على تفويض مجلس الإدارة بما ورد في اللائحة الأساسية للجمعية في الفقرة (٩) من المادة الثامنة عشر والمتعلقة باختصاصات الجمعية العمومية والتي نصت على: (الموافقة على تفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية، أو إقامة المشروعات الاستثمارية، أو الوقفية، أو الحصول على تمويلات وقروض ورهن الأصول، باستثناء المقرات المرتبطة بالعمل التشغيلي فلا يجوز بيعها ولا رهنها إلا بعد موافقة المركز).

رابعاً: الموافقة بالإجماع من قبل جميع الأعضاء المشاركين في التصويت، وعددهم (٣٢) اثنين وثلاثين صوتاً على تفويض مجلس الإدارة بما ورد في اللائحة الأساسية للجمعية في الفقرة (٨) من المادة السابعة والثلاثين والمتعلقة باختصاصات مجلس الإدارة والتي نصت على: (بيع العقارات واستبدال الأوقاف، والرهن، والاقتراض، وأخذ التمويل والتسهيلات المالية، وإجراء أي تصرفات أخرى مما يكون للجمعية فيه غبطة ومصلحة بعد تفويض الجمعية العمومية).

خامساً: الموافقة بالإجماع من قبل جميع الأعضاء المشاركين في التصويت، وعددهم (٣٢) اثنين وثلاثين صوتاً على تفويض مجلس الإدارة بما ورد في اللائحة الأساسية للجمعية في الفقرة (٥) من المادة السادسة والخمسين والتي نصت على: (للجمعية أن تمتلك العقارات، على أن يقترن ذلك بموافقة الجمعية العمومية قبل التملك أو إقراره في أول اجتماع تال له، ويجوز للجمعية العمومية أن تفوض مجلس الإدارة في ذلك).

سادساً: الموافقة بالإجماع من قبل جميع الأعضاء المشاركين في التصويت، وعددهم (٣٢) اثنين وثلاثين صوتاً على اعتماد نتائج تقييم أداء مجلس إدارة الجمعية، واللجان وأعضائها، والمسؤول التنفيذي لعام ٢٠٢٤م.

وصلى الله وبارك على نبيينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

رئيس مجلس الإدارة
عبد الرحمن بن عبد الله الهذلول



أمين مجلس الإدارة
حمد بن سليمان العنقري